اختيار الإمام ابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٢هـ) في مسألة المقدار الواجب من مسح الرأس في الوضوء من كتابه "التنبيه على مشكلات الهداية"

دراسة فقهية مقارنة

م.م. مولود نزال صالح الشجيري

طالب دكتوراه – جامعة بغداد –كلية العلوم الإسلامية – قسم الشريعة

أ.م.د. سامي جميل ارحيم الكبيسي

جامعة بغداد – كلية العلوم الإسلامية – قسم الشريعة

Mawloodsalih1964@gmail.com

الملخص

كتاب "الهداية" من المتون الأساسية في الفقه الحنفي، وقد تصدى له أحد علماء الحنفية، ألا وهو الإمام ابن أبي العز الحنفي، وناقش كثيرًا من مسائله بتجردٍ بعيدًا عن التعصب المذهبي، وكانت إحدى المسائل التي اعترض عليها مسألة مسح الرأس في الوضوء وما هو القدر المفروض فيه. وقد أفردتها في هذا البحث وعرضت فيها مذاهب الفقهاء مع ذكر ادلتهم ووجه الدلالة فيها ومناقشتها، وبيان الراجح منها.

الكلمات المفتاحية: (مسح، الرأس، الفرض، الوضوء، الناصية).

The choice of Imam Ibn Abi Al-Izz Al-Hanafi (d. 792 AH) on the issue of the obligatory amount of wiping the head during ablution from his book "Al-Tanbih 'ala Mushkil Al-Hidayah"

A comparative jurisprudential study

Asst. Lect. Mawloud Nazzal Saleh

PhD Student - University of Baghdad - College of Islamic Sciences - Department of Sharia

Asst. Prof. Dr. Sami Jameel Erhyem Al- Kobaisy

University of Baghdad - College of Islamic Sciences - Department of Sharia

Mawloodsalih1964@gmail.com

Abstract

The book "Al-Hidayah" is one of the basic texts in Hanafi jurisprudence. It was addressed by one of the Hanafi scholars, namely Imam Ibn Abi Al-Izz Al-Hanafi, who

discussed many of its issues impartially, far from sectarian fanaticism. One of the issues that he objected to was the issue of wiping the head during ablution and what is the required amount for it. I have devoted this research to it and presented in it the schools of thought of the jurists, mentioning their evidence and the evidence for it, discussing it, and clarifying the most correct of them.

Keywords: (wiping the head, obligatory ablution, Forehead).

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وبعد:

فإنَّ أولى ما تنفق فيه الأوقات، وتقضى فيه الأعمار تعلم العلم وتعليمه ونشره والكتابة فيهز وإسهامًا مني في هذا المجال فقد ارتأيت أن أُفرد إحدى مسائله بالبحث، أعني مسألة مسح الرأس في الوضوء وما اعترض به الإمام ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله– فيها على كتاب "الهداية"، مع بسط الكلام فيها وعرض مذاهب الفقهاء واستدلالاتهم ومناقشتها وبيان الراجح منها.

مناقشة الإمام ابن أبي العز الحنفي قول الحنفية في مسألة مسح الرأس في الوضوء في كتابه "التنبيه على مشكلات الهداية"

تحرير محل النزاع:

أجمع أهل العلم على أنَّ مسح الرأس فرضٌ من فرائض الوضوء [١]، وأَنَّ مَنْ مَسَحَ بِرَأْسِهِ كُلِّهِ فَقَدْ أدّى أكمل ما عليه [٢]. وإنما الخلاف بينهم في أقلِّ ما يتحقق به الفرض، وعلى النحو الآتي:

مذاهب العلماء في المسألة:

اختلف الفقهاء في أقلِّ المفروض من مسحِ الرأس في الوضوء على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: المفروض من مسح الرأس مقدار الناصية، وهو ربع الرأس، وهو المشهور من مذهب الحنفية [٣]، ورواية عن الإمام أحمد [٤].

المذهب الثاني: أنَّ المفروض في مسح الرأس أقل ما يتناوله اسم المسح، ولو شعرة، وهو مذهب الشافعية [٥]، والإمامية [٦].

المذهب الثالث: أنَّ الفرض مسحُ جميع الرأس، وهو مذهب المالكية [٧]، والمشهور من مذهب

الحنابلة [٨]، وهو الذي رجَّحه الإمام ابن أبي العز الحنفي [٩].

اختيار الإمام ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله– في المسألة:

ناقش الإمام ابن أبي العز الحنفي ما جاء في كتاب "الهداية" بأنَّ الباء في آية الوضوء كالباء في آية التيمم، وكلاهما لا دلالة فيهما على التبعيض. ثم قال: "ولم يصح عنه ﷺ أنه اقتصر على بعض رأسه فقط". ثم خلص إلى أنَّ الفرض لا يتحقق إلا بمسح جميع الرأس، فقال: " وإذا كان الأقل غير مراد يصار إلى تعميم الرأس بالمسح، ... لثبوت ذلك عن النبي ﷺ، وعدم ثبوت الاقتصار على مسح الناصية أو أقل منه، ولو كان ذلك مجزئًا لفعله النبي ﷺ ولو مرة تبيينًا للجواز" [١٠].

سبب الخلاف:

اختلاف الفقهاء في المقدار الواجب مسحه من الرأس له سببان:

أحدهما: ما في الباء من الاشتراك في اللغة، وذلك أنها قد تأتي زائدةً للتوكيد، وقد تأتي للتبعيض. فمن جعلها في آية الوضوء زائدة للتوكيد أوجب مسح الرأس كله. ومن جعلها للتبعيض أوجب مسحَ بعض الرأس، ولما لما يكن لمقدار التبعيض حدٌ في اللغة يُرجع إليه، فقد اختلفوا في تقديره:

١. فمن ألحقه بقوله تعالى {ولا تحلقوا رؤوسكم} [١١]، ومعناه: شعر رؤوسكم، والثلاث أقلَّ الجمع، فإنْ حَلَقَ ثلاث شعراتٍ أجزأه، فكذا إن مسح ثلاث شعراتٍ أجزأه.

٢. ومن كان الواجب عنده في الوضوء هو فيما يبدو من الأعضاء في الغالب، وأنَّ الذي يبدو من الرأس تحت العمامة الناصية، قال: يجزئُ مسحُ الناصية.

٣. ومن رأى أنه ليس المقصود تعيين الناصية وإنما المراد مقدارها، وهي بنحو الربع فقال: يجزئُ مسحُ ربع الرأس.

٤. ومن أرجع الحكم إلى آلةِ المسح، وهي الكفُّ، وهي خمسُ أصابع، والثلاث أكثرها، ولما كان الأكثر يقوم مقام الكل، قال: يجزئُ في مسح الرأس قدر ثلاثة أصابع.

٥.ومن قاس مسح الرأس على غسل الوجه، قال: كما يجب استيعابُ الوجه بالغسل، فكذا يجب

تعميمُ الرأس بالمسح.

الثاني: اختلافهم بأيِّ شيءٍ يقع امتثال المأمور به:

١. فمن رأى أنَّ الامتثال يقع بأقلِّ ما يتناوله اسم ذلك المأمور، فاكتفى بمسح شعرةٍ؛ وأحتج فِي ذَلِك بِأَن الْأَقَلَّ مستيقن وَالزِّيَادَة مَشْكُوك فِيهَا، فَلَا تجب من غير دَلِيل.

٢. ومن رأى أنَّ الامتثال لا يقع إلا بفعل كل مَا يتَنَاوَلهُ اسمُه أوجبَ مسحَ شيءٍ مقدَّرٍ.

وبعد؛ فإنَّ القوم لم يخرج اجتهادهم عن تحقيق مقاصد الشريعة، ولا جاوزوا طرفيها إلى الإفراط أو التفريط، حاشا وكلّا؛ فإن للشريعة طرفين: أحدهما: طرف التخفيف في التكليف، والآخر: طرف الاحتياط في العبادات، فمن احتاط استوفى الكل، ومن لاحظ جانب التيسير ونفي الحرج أخذ بالبعض، وجميعهم محسن ومأجور، رحم الله الجميع [١٢].

الأدلة ومناقشتها.

أدلة المذهب الأول: القائلين بأن الواجب مسح ربع الرأس وهو مقدار الناصية:

الدليل الأول: قوله تعالى: {وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ} [١٣].

وجه الدلالة: أن الباء للتبعيض [١٤]، لأنك إذا قلت: مسحتُ يدي بالحائط؛ كان معقولًا مسحُها ببعضه دون جميعه، ولو قلت: مسحت الحائط؛ كان المعقول مسحه جميعه دون بعضه. ولا بدَّ في تقدير هذا (البعض) من الحمل على مقدارٍ يسمى المسحُ عليه مسحًا في المتعارف المعلوم، وقد جاءت السُّنةُ بالمسح على الناصيةِ، فصار فعلُهُ ﷺ بيانًا لمجمل الكتاب، إذ البيانُ يكون بالقول تارةً وبالفعل أخرى، فكان المراد من المسح بالرأس مقدارَ الناصية ببيان النبي ﷺ [١٥].

ونوقش: بأنَّ قولهم إنَّ الباء في قوله تعالى: {وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ} للتبعيض غير مُسلَّم؛ دفعاً للاشتراك في حرف الباء، ولإنكار الأئمة له [١٦]، وكذا أنكره المصنِّف [١٧].

وأُجيب: بأنَّ كون الباء في قوله {وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ} للتبعيض قال به كثير من أهل اللغة، منهم: الأصمعي والفارسي وابن مالك وغيرهم [١٨].

الدليل الثاني: عن المغيرة بن شعبة ﷺ، أنه ﷺ توضَّأ «وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ» [١٩].

الدليل الثالث: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ [٢٠]،

فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْعِمَامَةِ فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، وَلَمْ يَنْقُضْ الْعِمَامَةَ» (٢١).

وجه الدلالة: أنَّ مسح الرأس جاء مجملًا في الآية، فإنها تحتمل إرادة جميع الرأس كما قال مالك، وتحتمل إرادة ما تناوله اسم المسح كما قاله الشَّافعي، وتحتمل إرادة بعضه كما هو قولنا، فكان فعلُ النبي ﷺ هو المبيّنُ لمجمل الكتاب، فيكون مسح الناصية التي هي ربع الرأس هو المقدار المفروض مسحه من الرأس في الوضوء (٢٢).

ونوقش: بأنه قد تقدم الكلام على الباء، وأنها للإلصاق لا للتبعيض.

وأما حديث المغيرة: فليس فيه دلالة على ما ادعوه، بل هو حجة عليهم؛ لأنه ﷺ لم يمسح على ناصيته فقط، بل كمل مسح بقية الرأس على العمامة (٢٣).

وأما حديث أنس: فهو محمول على تكميل المسح على العمامة وعدم الاقتصار على مسح الناصية (٢٤).

وأُجيب: بأنَّ ما جاء في تكميل المسح على العمامة فهو على سبيل الاستحباب والكمال (٢٥).

الدليل الرابع: عن عَطَاء: «أن رسولَ الله ﷺ تَوَضأَ فحَسَرَ العِمامَةَ ومَسَحَ مُقَدَّم رأسِه -أو قال: ناصيَتَه- بالماءِ» (٢٦).

وكذلك ردت بعض الآثار عن الصحابة والتابعين: الأول: عنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ كَانَ يَمْسَحُ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً» (٢٧).

الثاني: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: «كَانَ سَلَمَةُ يَمْسَحُ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ». وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، وَنَضَحَ بِيَدِهِ جَسَدَهُ وَثِيَابَهُ» (٢٨).

وجه الدلالة: من أثر ابن عمر وأثر سَلَمة بن الأكوع رضي الله عنهما: فيهما التصريح بالاقتصار بالمسح على الناصية أو مقدَّم الرأس؛ بل قال ابن حزم: " وَلَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنْ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم خِلَافٌ لِمَا رُوِّينَاهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي ذَلِكَ " (٢٩).

ونوقش: بأنَّ حديث عطاء مرسل، والمرسل من أقسام الضعيف، لا سيما ومرسلات عطاء من أضعف المراسيل (٣٠). وأمَّا الآثار عن ابن عمر وسلمة فهي موقوفة عليهما، والموقوف لا يتمُّ به الاحتجاج.

وأُجيب: بأنَّ حديث عطاء وإن كان مرسلًا، فقد جاء ما يعضده من حديث أنس المتقدم. وأثر ابن عمر

مع ما عُرف عنه من شدة تحرّيه للسُّنة، وكذلك أثر سلمة بن الأكوع ﷺ، فلم يصحَّ عن أحد من الصحابة إنكار ذلك، كما قاله ابن حزم، وهذا كله مما يقوى به المرسل المتقدم ذكره، والله أعلم [٣١].

أدلة المذهب الثاني: وهو أنه يجزئ في مسح الرأس أقل ما يتناوله اسم المسح؛

الدليل الأول: قوله تعالى: {وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ} [٣٢].

وجه الدلالة: أن العرب لا تدخل في كلامها حرفا زائدا إلا لفائدة، وهي في آية الوضوء للتبعيض، كما في قوله تعالى: {وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} [٣٣]، فلمَّا لَمْ يَصِحَّ أن يقولوا وليطوفوا البيت كان ذلك دليلا على أنها للتبعيض [٣٤].

ونوقش: بما نوقش به أصحاب المذهب الأول.

ومن السُّنة والآثار: استدلوا بالأحاديث والآثار التي استدل بها أصحاب المذهب الأول.

وجه الدلالة: دلت هذه الأحاديث والآثار على الاكتفاء بمسح البعض؛ لأنه لو وجب مسح جميع الرأس لما اكتفى بالعمامة عن الباقي؛ فإنَّ الجمعَ بين الأصل والبدل في عضوٍ واحدٍ لا يجوز، كما لو مسح على خُفِّ إحدى رجليه وغَسَلَ رجله الأخرى [٣٥].

أدلة المذهب الثالث: بأنه يجب مسحُ جميع الرأس:

الدليل الأول: قوله تعالى: {وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ} [٣٦].

وجه الدلالة: أنَّ الرأسُ عبارةٌ عن جميع صورته التي يعلمها الناس ضرورةً، ومنها الوجه، فلما ذكره الله سبحانه في الوضوء وعيَّنَ الغسل للوجه بقِيَ المسح للرأس [٣٧].

الدليل الثاني: حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ في صفة وضوء رسول الله ﷺ، وفيه: «..، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الذي بدأ منه..» الحديث [٣٨].

وجه الدلالة: هذا بيان لما أجاء مجملًا في قوله تعالى: {وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ}، وإذا كان فعله ﷺ بيانًا لمجمل واجب، كان مسح جميع الرأس واجبًا، فالله سبحانه وتعالى أمر بمسح الرأس، وفعله ﷺ خرج امتثالًا للأمر، وتفسيرًا للمجمل [٣٩].

ونوقش: بأن النبي ﷺ مسح كل الرأس في معظم الأوقات بياناً للأكمل، وأحاديث مسح جميع الرأس وإن كانت أصح وفيها زيادة وهي مقبولة، ولكن لا يتعين الوجوب منها، ولا يمتنع أن يكون

المفروض البعض والمسنون الجميع [٤٠].

الترجيح:

بعد هذا العرض لمذاهب الفقهاء وأدلتهم في المسألة، ومناقشتها، فيمكن أ، نخلص إلى الآتي:

أولًا: أنَّ ما اختاره الإمام ابن أبي العز الحنفي من وجوب مسح جميع الرأس في الوضوء، مع أنه الأحوط والأكمل؛ وأحاديثه أصحُّ، ولكن لا يمكن الجزم بأنها للوجوب، لأنها أفعال، والفعل كما تقرر في الأصول يحتمل الوجوب والاستحباب.

ثانيًا: ما رجَّحه المصنف من وجوب تعميم الرأس بالمسح هو خلاف مذهب الحنفية القائل بأن الفرض مسح مقدار الناصية وهو ربع الرأس.

ثالثًا: أنَّ الأحاديث التي فيها مسح الناصية وإن كان فيها ضعف، إلا أنها اعتضدت بآثارٍ صحيحة عن بعض الصحابة والتابعين ما يجعلها صالحة للاحتجاج في الجملة.

رابعًا: أنَّ القول الذي تجتمع فيه الأدلة هو القول بإجزاء مسح بعض الرأس، وهو يصدق على ما قلَّ أو كثر، وتقدير هذا البعض بالربع والثلث وغير ذلك من غير توقيفٍ تحكُّم، فبطل التقدير، وتعيَّن الخروج من عُهدة الأمر بمسح ما يصدق على من فعله أنَّه ماسح برأسه عُرفًا؛ لأنَّ ما ورد من مسح الناصية ليس المراد منه التحديد، بقرينة ما جاء في بعض الآثار من مسح اليافوخ وغيره، بل المقصود تحقيقُ ماهية المسح. وأمَّا أحاديث الاستيعاب فهي محمولة على الاستحباب والكمال، وبهذا تجتمع الأدلة كلها دون اطِّراح شيءٍ منها، وقد تقرر في الأصول أنَّ إعمال الأدلة أولى من إهمال بعضها. والله تعالى أعلم.

الخاتمة

بعد هذا الاستعراض للمسألة المطروحة نخلص بما يأتي:

١- مكانة كتاب "التنبيه على مشكلات الهداية" المهمة، لأنه يناقش كتابًا مهمًا من كتب الحنفية، بل هو معدود بين أهم ثلاثة متون من متونهم الفقهية.

٢-ما يتمتع به الإمام ابن أبي العز الحنفي من شخصية فقهية مستقلة بعيدة عن التعصب المذهبي.

٣-أهمية هذه المسألة كونها تناقش فرضًا من فرائض الوضوء.

٤-تبين لنا أنَّ مسح بعض الرأس بحيث ينطلق عليه أنَّه ماسحٌ عُرفًا هو الواجب المجزئُ في مسح الرأس، وأنَّ استيعاب الرأس بالمسح هو الأكمل والأحوط.

والله تعالى أعلم.

الهوامش:

(١) ينظر: الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي ت: ٦٨٣هـ، مطبعة الحلبي – القاهرة ، ١٣٥٦هـ – ١٩٣٧م ٧/١، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد ت: ٥٩٥هـ، دار الحديث – القاهرة، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م ١٩/١، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد البر القرطبي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ ٣١/٤، المجموع شرح المهذب، محيي الدين بن شرف النووي ت: ٦٧٦ هـ، المطبعة المنيرية – القاهرة، ١٣٤٧هـ ٣٩٥/١ ، شرح الزركشي على مختصر الخرقي، محمد بن عبد الله الزركشي ت: ٧٧٢هـ، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م ١٩٠/١.

(٢) ينظر: التمهيد ١٢٤/٢٠، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، يوسف بن عبد البر القرطبي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق: سالم محمد عطا- محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ٢٠٠٠م ١٢٩/١، المجموع ٤١٧/١، مراتب الإجماع، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ت: ٤٥٦هـ، دار الكتب العلمية – بيروت ١٩.

(٣) ينظر: شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١ ١٣٩٩هـ ٣١/١، أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الجصاص ت: ٣٧٠هـ، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١/ ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، ٣٤٤/٣، الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر المرغيناني ت: ٥٩٣هـ، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي – بيروت ١٥/١.

(٤) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع، محمد بن مفلح المقدسي ت: ٧٦٣هـ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١/ ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م ١٧٨/١، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي ت: ٨٨٥ هـ، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي – د عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط١/ ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م ٣٤٨/١.

(٥) ينظر: حلية العلماء، محمد بن أحمد الشاشي القفال، حققه: دكتور ياسين أحمد إبراهيم، مكتبة الرسالة الحديثة، الأردن، عمان، ط١/ ١٩٨٨ م ١٤٨/١، البيان في مذهب الإمام الشافعي، يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني ، ت: ٥٥٨هـ، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج – بيروت، ط١/ ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، ١٢٤/١، الحاوي الكبير،

علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري الماوردي ت : ٤٥٠هـ، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١ ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.١١٤/١، الوسيط في المذهب، محمد بن محمد الغزالي الطوسي ت: ٥٠٥هـ، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم - محمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة، ط١/ ١٤١٧هـ ٢٦٨/١.

(٦) ينظر: شرائع الإسلام، المحقق الحلي ت: ٦٧٦هـ، مطبعة الآداب، ط١/١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م، ص٢١.

(٧) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ت: ٣١٩هـ، حققه: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، ط١/١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م ١١٩/١، الاستذكار ١٣٠/١.

(٨) ينظر: الروايتين والوجهين، القاضي أبو يعلى، حققه: عبد الكريم بن محمد اللاحم، مكتبة المعارف- الرياض، ط١/ ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، ٧٣/١، الإنصاف ٣٤٨/١.

(٩) ينظر: التنبيه على مشكلات الهداية، علي بن علي بن أبي العز الحنفي ت: ٧٩٢ هـ، تحقيق: عبد الحكيم بن محمد شاكر (الأجزاء: ١، ٢، ٣) - أنور صالح أبو زيد (الأجزاء: ٤، ٥) مكتبة الرشد
، السعودية، ط١/١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٢٤٨/١.

(١٠) المصدر نفسه ٢٤٨/١.

(١١) سورة البقرة: من الآية ١٩٦.

(١٢) ينظر: أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي المالكي ت: ٥٤٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٣/١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٦١/٢، بداية المجتهد ١٩/١، تخريج الفروع على الأصول، محمود بن أحمد بن محمود الزَّنْجاني ت: ٦٥٦ هـ، حققه: دكتور محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢/١٣٩٨، ص٥٨.

(١٣) سورة المائدة: من الآية ٦.

(١٤) ينظر: فقه اللغة وسر العربية، أبو منصور الثعالبي ت: ٤٢٩هـ، حققه: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، ط١ ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ص٢٤٢.

(١٥) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٣٤٤/٣، المبسوط، شمس الأئمة السرخسي ت: ٤٨٣هـ، حققه: خليل محي الدين الميس، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، ٦٣/١، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني ت: ٥٨٧هـ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٥/١، العناية شرح الهداية، أكمل الدين الرومي البابرتي ت: ٧٨٦هـ، دار الفكر. ١٨/١.

(١٦) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ت: ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ٢٣٦/٢، نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني ت: ١٢٥٠هـ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١ ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ١٩٧/١.

(١٧) ينظر: التنبيه على مشكلات الهداية ٢٤٨/١.

(١٨) ينظر: فقه اللغة للثعالبي ص٢٤٢، البناية شرح الهداية، بدر الدين العينى ت: ٨٥٥هـ، حققه: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م، ١/١٧٥، عمدة القاري ٣/٢٣٦.

(١٩) أخرجه مسلم، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت: ٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب الطهارة، بَاب الْمَسْحِ عَلَى النَّاصِيَةِ الْعِمَامَةِ ١/٢٣٠، رقم: ٣٧٤.

(٢٠) منسوبة إلى قَطَر، البلد المعروف اليوم. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير ت: ٦٠٦هـ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، ٤/ ٨٠.

(٢١) أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني ت: ٢٧٥هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، ط١ ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م.، لطهارة، بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ ١/١٠٤، رقم: ١٤٧، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط١،١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م،كتاب الطهارة، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ ١/٣٥٦، رقم: ٥٦٤، والحاكم، المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ت: ٤٠٥هـ، بتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين– القاهرة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م، (٦٠٣)، وأشار إلى ضعفه هو والذهبي.

(٢٢) ينظر: بدائع الصنائع ١/٥، الهداية ١/١٥، الاختيار ١/٧.

(٢٣) ينظر: عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي المعروف بابن القصار ت: ٣٩٧هـ، حققه: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، مكتبة الملك فهد الوطنية – الرياض، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٦م، ١/١٧٢، تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ت: ٧٧٤هـ، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية– بيروت، ط٣/ ١٤١٩م، ١/٤٥، تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ١/١٩٥.

(٢٤) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ت: ٧٥١هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، ط٣/ ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩ م، ١/٢١٢.

(٢٥) ينظر: شرح النووي على مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: ٦٧٦هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢/ ١٣٩٢هـ، ٣/١٧٢.

(٢٦) مسند الإمام الشافعي ت: ٢٠٤ هـ، رتّبه على الأبواب الفقهية وهَذّبه: محمد عابد السندي ت: ١٢٥٧ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٣٧٠ هـ – ١٩٥١ م، (٧٨)، ١ ٢٨٠. المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي ت: ٢٣٥هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد– الرياض، ط١، ١/١٨٩، رقم: ٧٣٩، السنن الكبرى للبيهقي (٢٨٤)، وقال: " هذا مُرسَلٌ، وقَد رُوِّينا مَعناه مَوصولًا في حَديثِ المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ". وهو

صحيح إلى عطاء، ولكنه مرسل، عطاء وهو ابن أبي رباح؛ تابعي مشهور، ومرسلاته من أضعف المراسيل كما قال الإمام أحمد وغيره، وبذلك أعلَّه البيهقي وابن عبد الهادي. ينظر: تنقيح التحقيق ١٩٦/١.

(٢٧) أخرجه ابن أبي شيبة رقم: ١٣٦، بإسناد صحيح، وصححه ابن المنذر، وأقره ابن حجر. ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢ هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ت: ١٣٨٨ هـ، المكتبة السلفية – مصر، ط١/١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ،٢٩٣/١.

(٢٨) أخرجه ابن أبي شيبة بالرواية الأولى رقم: ١٥٥، وابن سعد، الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد ت: ٢٣٠هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١/١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م، ٢٣٠/٤، بالرواية الثانية، بإسناد صحيح رجاله كلهم من رجال الشيخين.

(٢٩) المحلى ٢٩٩/١.

(٣٠) ينظر: التاريخ الكبير للبخاري ٢٥٦/٩، الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ت: ٣٢٧ هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن – الهند، ط١/١٢٧١ هـ – ١٩٥٢ م، ٢٤٣/١.

(٣١) ينظر: المحلى ٢٩٩/١، فتح الباري ٢٩٣/١.

(٣٢) سورة المائدة: من الآية ٦.

(٣٣) سورة الحج: من الآية ٢٩.

(٣٤) ينظر: الحاوي الكبير ١١٥/١، بحر المذهب، عبد الواحد بن إسماعيل ت: ٥٠٢ هـ، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية– بيروت، ط١ ٢٠٠٩م، ٩٣/١، البيان في مذهب الشافعي ١٢٦/١.

(٣٥) شرح النووي على مسلم ١٧٢/٣.

(٣٦) سورة المائدة: من الآية ٦.

(٣٧) ينظر: أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي ت: ٥٤٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣/ ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، ٥٩/٢، الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي ت: ٦٧١ هـ، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب – الرياض، ١٤٢٣هـ– ٢٠٠٣م، ٨٧/٦.

(٣٨) متفق عليه: البخاري، كتاب الوضوء، باب مسح الرأس كله ٨٠/١، رقم: ١٨٣، ومسلم، كتاب الطهارة، بَاب فِي وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ ٢١٠/١، رقم: ٢٣٥.

(٣٩) ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة، القاضي عبد الوهاب البغدادي ت: ٤٢٢ هـ، تحقيق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية– مكة المكرمة، ١٢٤/١، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب ت: ٩٥٤هـ، دار الفكر– بيروت، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م، ٤٦/١.

(٤٠) ينظر: المبسوط ٦٣/١، المحلى ٢٩٩/١، نيل الأوطار ١٩٧/١.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم

٢. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ت: ٣٧٠هـ، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١/ ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٣. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي ت: ٥٤٣هـ، مراجعة وتخريج: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣/ ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٤. أحكام القرآن، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي ت: ٥٤٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣/١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥. الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي ت: ٦٨٣هـ، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، مطبعة الحلبي - القاهرة، وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.

٦. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق: سالم محمد عطا- محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ٢٠٠٠م.

٧. الإشراف على مذاهب العلماء، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ت: ٣١٩هـ، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، ط١/١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٨. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي ت: ٨٨٥ هـ، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - د عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط١/ ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٩. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن يوسف بن أحمد، ابن هشام ت: ٧٦١ هـ، تحقيق: بركات يوسف هبود، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت.

١٠. بحر المذهب، عبد الواحد بن إسماعيل ت: ٥٠٢ هـ، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١ ٢٠٠٩م.

١١. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ابن رشد

الحفيد ت: ٥٩٥هـ، دار الحديث – القاهرة، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

١٢. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي ت: ٥٨٧هـ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٣. البيان في مذهب الإمام الشافعي، يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني الشافعي اليمني، ت: ٥٥٨هـ، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت، ط١/ ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

١٤. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ت: ٢٥٦هـ، تحقيق: المعلمي اليماني، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

١٥. تخريج الفروع على الأصول، محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار الزَّنْجاني ت: ٦٥٦ هـ، تحقيق: د. محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢/١٣٩٨.

١٦. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ت: ٧٧٤هـ، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية- بيروت، ط٣/ ١٤١٩م.

١٧. التلخيص الحبير، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، دار الكتب العلمية – بيروت ط١/ ١٤١٩هـ- ١٩٨٩م.

١٨. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ.

١٩. التنبيه على مبادئ التوجيه، إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي المهدوي ت: بعد ٥٣٦هـ، تحقيق: د. محمد بلحسان، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط١/١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

٢٠. التنبيه على مشكلات الهداية، علي بن علي بن أبي العز الحنفي ت: ٧٩٢ هـ، تحقيق: عبد الحكيم بن محمد شاكر (جـ ١، ٢، ٣) – أنور صالح أبو زيد (جـ ٤، ٥) أصل التحقيق: رسائل ماجستير – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتبة الرشد ناشرون – السعودية، ط١/١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

٢١. تنقيح التحقيق، محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي ت: ٧٤٤هـ، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية- بيروت.

٢٢. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ت: ٦٧١هـ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢/ ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

٢٣. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ت: ٣٢٧ هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن – الهند، ط١/١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٢٤. الحاوي الكبير، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ت: ٤٥٠هـ، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١ ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.١١٤/١.

٢٥. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكه، مكتبة الرسالة الحديثة، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، ط١/ ١٩٨٨ م.

٢٦. الروايتين والوجهين، القاضي أبو يعلى، تحقيق: عبد الكريم بن محمد اللاحم، أصل التحقيق: أطروحة دكتوراة في الفقه من كلية الشريعة – جامعة الإمام، ١٤٠١ هـ، مكتبة المعارف، الرياض، ط١/ ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٢٧. سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط١،١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٨. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني ت: ٢٧٥هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١ ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٩. شرائع الإسلام، المحقق الحلي ت: ٦٧٦هـ، مطبعة الآداب، ط١/١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

٣٠. شرح التلقين، محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي ت: ٥٣٦ هـ، تحقيق: محمَّد المختار السّلامي، دار الغرب الإسلامي، ط١/٢٠٠٨ م.

٣١. شرح الزركشي على مختصر الخرقي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي

المصري الحنبلي ت: ٧٧٢هـ، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.

٣٢. شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية– بيروت، ط١ ١٣٩٩هـ.

٣٣. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت: ٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٤. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد ت: ٢٣٠هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١/١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م.

٣٥. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ت: ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٦. العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين الرومي البابرتي ت: ٧٨٦هـ، دار الفكر. ١٨/١.

٣٧. عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي المعروف بابن القصار ت: ٣٩٧هـ، دراسة وتحقيق: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، مكتبة الملك فهد الوطنية – الرياض، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٦م.

٣٨. فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢ هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ت: ١٣٨٨ هـ، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب ت: ١٣٨٩ هـ، المكتبة السلفية – مصر، ط١/١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ.

٣٩. الفروع وتصحيح الفروع، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، شمس الدين المقدسي ت: ٧٦٣هـ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١/ ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٤٠. فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي ت: ٤٢٩هـ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، ط١ ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

٤١. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي ت: ٤٨٣هـ، تحقيق: خليل

محي الدين الميس، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٤٢. المجموع شرح المهذب، محيي الدين بن شرف النووي ت: ٦٧٦ هـ، إدارة الطباعة المنيرية – القاهرة، ١٣٤٧هـ.

٤٣. المحلى بالآثار، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت: ٤٥٦هـ، دار الفكر – بيروت.

٤٤. مختصر المزني في فروع الشافعية، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصري المزني ت: ٢٦٤هـ، وضع حواشيه: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١ ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

٤٥. مراتب الإجماع، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت: ٤٥٦هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.

٤٦. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ت: ٤٠٥هـ، بتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين- القاهرة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٤٧. مسند الإمام الشافعي ت: ٢٠٤ هـ، رتّبه على الأبواب الفقهية وهَذّبه: محمد عابد السندي ت: ١٢٥٧ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٣٧٠ هـ – ١٩٥١ م.

٤٨. المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي ت: ٢٣٥هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد- الرياض، ط١.

٤٩. المعونة على مذهب عالم المدينة، القاضي عبد الوهاب البغدادي ت: ٤٢٢ هـ، تحقيق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز – مكة المكرمة.

٥٠. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: ٦٧٦هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢/ ١٣٩٢هـ.

٥١. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب ت: ٩٥٤هـ، دار الفكر- بيروت، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٥٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الجزري ابن

الأثير ت: ٦٠٦هـ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٥٣. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني ت: ١٢٥٠هـ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث– مصر، ط١ ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٥٤. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني ت: ٥٩٣هـ، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي – بيروت.

٥٥. الوسيط في المذهب، محمد بن محمد الغزالي الطوسي ت: ٥٠٥هـ، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، محمد تامر، دار السلام – القاهرة، ط١/ ١٤١٧هـ.